

## 114374 - طهرت من الحيض، فهل لها أن تلبس الثياب التي كانت تلبسها وهي حائض؟

### السؤال

حضرت ، فهل يجوز لي بعد انتهاء الحيض إعادة ارتداء الملابس التي كنت أرتديها أثناء الحيض أم يجب علي تطهيرها من جديد؟

### الإجابة المفصلة

لا حرج على المرأة إذا طهرت من الحيض أن تلبس الملابس التي كانت تلبسها وهي حائض ما دامت نظيفة ظاهرة لم يصبها شيء من دم الحيض .

فإذا كانت الثياب أصابتها شيء من دم الحيض فيجب غسل الموضع الذي أصابه الدم قبل الصلاة فيه ، فقد جاءت أمراً إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إحدانا يُصيّب ثوبها من دم الحِيضةِ كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ؟ قال : (تحثه ، ثم تقرصه بالماء ، ثم تنضحه ، ثم تصلي) فيه رواه البخاري (227) ومسلم (291).  
(تحثه) أي : تقشره وتحكه .  
(تقرصه) أي : تقطعه بأطراف الأصابع مع الماء ليتحلل .  
(تنضحه) أي : تغسله .

فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتطهير الثياب قبل الصلاة فيها .  
والله أعلم